بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعى عليه ـ/ وزير الداخلية / إضافة لوظيفته وكيله المقدم الحقوقي علي حسين عبيد .

المميز عليه ـ المدعي ـ / حسين هاني منعم ـ وكيله المحامي محمد جاسم الجبوري .

الادعـــاء

ادعى المدعي (المميز عليه) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بأنه كان منتسباً في الجيش العراقي المنحل وبعد ٢٠٠٣/٤/٩ تطوع للعمل في صفوف مديرية شرطة بابل بموجب أوامر إدارية صادرة من محافظة بابل وبتخويل من قيادة قوات التحالف للمحافظين بموجب الأمر الإداري المرقم (١٦٣٥) في ٢٠٠٣/٧/٣١ وثبت على ملاك وزارة الداخلية عام ٢٠٠٦ وقد رفضت الوزارة احتساب خدمته من تاريخ المباشرة وأصرت على احتسابها من تاريخ صدور امر تثبيته رغم وجود أوامر ديوانية صدرت لاحقاً تؤكد على احتساب الخدمة من تاريخ المباشرة ومنها الأمر الديواني المرقم (١٤٦) لسنة ٢٠٠٩ . تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١١/٧/١٣ وتم الرد عليه بالرفض في ٢٠١١/٧/١٦ . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٨ طالباً الحكم باحتساب خدمته من تاريخ ٢٠٠٣/٧/٣١ ولغاية ٢٠٠٦/٢/١ لأغراض الخدمة والترقية والتقاعد ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٣ وبعدد الاضبارة (٢٨٩/ق/٢٠١١) الحكم بإلغاء الأمر الإداري المرقم (٦١٥٦٩) في ٢٠١١/٧/١٦ ـ محل الطعن ـ بقدر تعلق الامر بالمدعي الصادر

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف ـ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

من المدعى عليه /إضافة لوظيفته وإلزامه باحتساب خدمة المدعي للفترة المحصورة بين تعيينه في (٢٠٠٣/٧/٣١) وتثبيته في (٢٠٠٦/٢/١) لأغراض العلاوة والترفيع والتقاعد . طعن وكيل المميز (المدعى عليه)/إضافة لوظيفته بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٢/٥/٣٠ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً . ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد أنه صحيح وموافق للقانون لما أستند إليه من أسباب ، ذلك ان المدعي يطعن بالامر الاداري الصادر من المدعى عليه /اضافة لوظيفته المرقم (٦١٥٦٩) في ٢٠١١/٧/١٦ قدر تعلق الامر بالمدعي المتضمن الاعتذار عن احتساب خدمة المدعي من تاريخ صدور الامر بالمباشرة أي من تاريخ تعيينه في ٢٠٠٣/٧/٣١ لغاية تاريخ تثبيته في ٢٠٠٦/٢/١ ، وحيث قد تبين ان المدعي قد باشر في احدى الدوائر التابعة للمدعى عليه/اضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٣١ واستمر في خدمته دون انقطاع الى ان تم تثبيته على الملاك الدائم ، وحيث ان تثبيت المدعي بوظيفته لايعتبر تعييناً جديداً وانما هو تثبيت لواقعة قانونية سبقته وهي واقعة التعيين فيكون التثبيت والحالة هذه كاشفاً لتلك الواقعة وليس منشأ لها ، ذلك ان المدعي اكتسب مركزه القانوني بصدور الامر الاداري بالتعيين وفق الاصول عليه يكون قرار المدعى عليه /إضافة لوظيفته بالامتناع عن احتساب خدمة المدعي للفترة ما بين التعيين والتثبيت لاساس له من القانون ويستوجب إلغاؤه ، عليه وحيث ان محكمة القضاء الإداري قد قضت بحكمها المميز بإلغاء الأمر الإداري المرقم (٦١٥٦٩) في ٢٠١١/٧/١٦ بقدر تعلق الامر بالمدعي وإلزام المدعى عليه /إضافة لوظيفته باحتساب خدمة المدعي للفترة المحصورة بين تاريخ التعيين في ٢٠٠٣/٧/٣١ ولغاية تاريخ التثبيت في ٢٠٠٦/٢/١ لأغراض العلاوة والترفيع والتقاعد فيكون حكمها صحيحاً وموافقاً للقانون

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – مرتفع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

عليه قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٧/١٧.

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني